

٢٠٢٤ لسنة ١٣٠

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز

الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٦ بشأن إعادة تخصيص

بعض المساحات لصالح هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

لاستخدامها في إقامة مشروعات محطة توليد الكهرباء من الرياح والطاقة

الشمسية والخلايا الفوتوفلطية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية

أراضي جمهورية مصر العربية؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرار :****(المادة الأولى)**

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه فيما تضمنه من تخصيص قطعى الأرض المبينتين بعد لصالح هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجدية والمتتجدة ، لتعودا إلى أصحابها كأملك دولة خاصة ، على النحو الآتى :

مساحة ١٣,٦٣ فدان ، والمرموز لها بالحرف (ى) ضمن اللوحات وجداول الإحداثيات المرفقة بقرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه .  
مساحة ٨,٨٧ فدان ، والمرموز لها بالحرف (ل) ضمن اللوحات وجداول الإحداثيات المرفقة بقرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ٢٤ أبريل سنة ٢٠٢٤ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**